

موازنة مجلس محافظة أسوان

السنة المالية ١٩٧٠ / ١٩٧١

جدول حرف (أ) المصاريف

نقدرات سنة	
١٩٦٩	١٩٧٠
جنيه	جنيه
باب ١ - أجور	٣٢٧٣٦٠٤
باب ٢ - مصاريفات بخارية	١٨٠١٧٠١
باب ٣ - استهانات استهارية	٢٦٥٤٨٠
باب ٤ - تحويلات رأسالية	٦٤٥٨٩٥
الجملة	٥٩٨٦٦٨٠
١٣٤٩١٣	

جدول حرف (ب) الإيرادات

نقدرات سنة	
١٩٦٩	١٩٧٠
جنيه	جنيه
باب ٩ - ضرائب والرسوم العقارية :	
بند ١ - ضرائب على الأطيان	٢٣٠٠
باب ١٢ - إيرادات محلية :	٦٥٠٠
بند ٢ - رسوم السيارات	٢٢٠٠
بند ٣ - الحصة في الإيرادات المشتركة	٢٠٠٠
بند ٩ - ضرائب ورسوم ذات صفة محلية	٩٣٠٠
بند ٦ - إيرادات متعددة	٢٧٠٠
بند ٧ - إيرادات المهاجر	١٦٢٨٠٠
بند ٨ - النصيب في الصندوق المشترك	٥١٢٥٤
بند ١٠ - موارد غير متكررة	-
باب ١١ - موارد غير متكررة	-
باب ٢١ - قروض وتسهيلات أختامية	-
إعانة من الموازنة العامة للدولة	٨٤٧٩٤٤
الجملة	٥٦٣١٢٢٦
١٩٥٠-	٥٩٨٦٦٨٠
١٣٤٩١٣	

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٩٥٧ لسنة ١٩٧٠

بربط موازنة مجلس محافظة أسوان للسنة المالية ١٩٧١/١٩٧٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وحل القانون رقم ١٢٤ لسنة ١٩٦٠ بإصدار قانون نظام الإدارة المحلية والقوانين المعتمدة له ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٢١٧ لسنة ١٩٦٠ بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية ١٩٦٠ / ١٩٦١ ،

قرر :

مادة ١ - ربط مصاريفات موازنة مجلس محافظة أسوان للسنة المالية ١٩٧٠ / ١٩٧١ بمبلغ ٥٩٨٦٦٨٠ ج (خمسة ملايين وتسعمائة ستة وثمانين ألفاً وستمائة وثمانين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (أ).

مادة ٢ - ربط إيرادات موازنة مجلس محافظة أسوان للسنة المالية ١٩٦٩ / ١٩٧٠ بمبلغ ٥٩٨٦٦٨٠ ج (خمسة ملايين وتسعمائة ستة وثمانين ألفاً وستمائة وثمانين جنيهاً) وذلك وفقاً للجدول حرف (ب).

مادة ٣ - تجية الوزارة للإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتدادات من موازنات الدواوين العامة لوزارات الخدمات إلى فصول الخدمات المتخصصة بالمحافظة وبالعكس ولوزير الإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتدادات من موازنة وزارة الإدارة المحلية لموازنات الدواوين العامة لمحافظات وبالعكس .

مادة ٤ - لوزير الإدارة المحلية سلطة نقل العاملين والاعتدادات من محافظة إلى أخرى وبعد الاتفاق مع الوزير المختص كما له سلطة نقل العاملين والاعتدادات من موازنة مجلس المحافظة إلى موازنات مجالس المدن والقرى وبالعكس .

مادة ٥ - تسرى التأشيرات العامة المرافقية على موازنة مجلس المحافظة.

مادة ٦ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صادر برئاسة الجمهورية في ٢٤ رمضان سنة ١٣٩٠ (٢٣ نوفمبر ١٩٧٠)

أنور السادات